

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
مؤسسة النقد العربي السعودي
المركز الرئيسي

إدارة مراقبة التأمين

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :
الموافق :

قرار رقم ٤٣٠/٣ وتاريخ ١٤٣٠/١/٦ هـ

إن محافظ مؤسسة النقد العربي السعودي بناءً على الصلاحيات المخولة له واستناداً إلى نظام مراقبة شركات التأمين التعاوني الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣٢) وتاريخ ١٤٢٤/٦/٢ هـ وإلى المادة الثانية والثمانين من اللائحة التنفيذية لهذا النظام الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٥٩٦/١ وتاريخ ١٤٢٥/٣/١ هـ، والتي تنص على أن تصدر بقرار من محافظ مؤسسة النقد العربي السعودي التعليمات اللازمة لتطبيق المتطلبات الرقابية والإشرافية على قطاع التأمين.

يقرر ما يلي:

- أولاً: اعتماد قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في شركات التأمين وإعادة التأمين وشركات المهن الحرة في المملكة العربية السعودية.
- ثانياً: يبدأ العمل بهذه القواعد اعتباراً من ١٣/١/١٤٣٠ هـ.
- ثالثاً: على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه.

والله الموفق ،،،
الحبيب

المحافظ

حمد بن سعود السيارى